

■ تقرير اللجنة التشريعية لمجلس الشعب :

بقاء الاتحاد الاشتراكي باعتباره تنظيمًا سياسيًا قيام الأحزاب ركن جوهرى للحياة الديمقراطية

كتب سامى متولى :

اسم اللجنة التشريعية بمجلس الشعب برئاسة السيد حاتم بدوى من اعداد تقريرها عن مشروع قانون الاحزاب السادسة ، وسناقشه المجلس في جلسة قادمة ، ويتضمن ان الغاء الاتحاد الاشتراكي معطور ، لانه تنظيم دسورى سياسى ديمقراطى شعبى يمثل نهائى قوى الشعب، العابطة واساس وجوده هم الدستور ذاته ، وان قيام الاحزاب السياسية هو دسورى للمصريين ، وان مجلس الشعب لايفقد في تنقله للاتحاد الاشتراكي أو للأحزاب السياسية الا بالمدادى الاساسيه السوارده في الدستور .

كما يتضمن المشروع المبادئ التالية :

■ أسس تنظيم الاحزاب السياسية

فى المشروع : أن تتسام الاحزاب

السياسية ، بعد ركننا جوهريا لقيام الحياة

الديموقراطية الصحيحة وهى هدف

اساسى من الاهداف السفة للثورة فوجود

الاحزاب المعددة البرامج والانجساعات

يحقق فى الحياة السياسية المزايا الاتية:

١ - تشجيع النجع انفسائى بكل

صوره لتحقيق أهداف مشتركة وبصفة

خاصة النجع السياسى

٢ - اعطاء فرصة للمواطنين للاختيار

بين برامج وسياسات مختلفة

٣ - الحيلولة دون ضغيان الحكومة

وتحكمها واستبدادها لخضوعها لرتابة

واعية وبقنلة من احزاب المعارضة .

■ وطنية الاحزاب السياسية :

الاحزاب السياسية رغم التسلیم باختلاف

برامجها من بعسها وسعسها المشروع

فى الحصول على ثقة الناخبين بالوسائل

الديمقراطية للمشاركة فى الحكم لتحقيق

هذه البرامج فانها قبل كل شيء تقوم

بنشاطها من أجل الوطن ولذلك فانها :

١ - تشزم بأن تسهم في تحقيق التقدم السياسي والاقتصادي والاجتماعي للبلاد على أساس الوحدة الوطنية وتحالف قوى الشعب العاملة والسلام الاجتماعى والاشتراكية الديمقراطية وهى تعمل باعتبارها تنظيمات وطنية وشعبية

٢ - ويلتزم الحزب بناء على ما سبق بعدم تعارض مبادئه وأهدافه وبرامجه مع الوحدة الوطنية أو السلام الاجتماعى أو تحالف قوى الشعب العاملة أو النظام الاشتراكى الديمقراطى . كما يلتزم بعدم قيامة على أساس طبقى أو طائفى أو عرقى أو جغرافى أو على أساس الفرقة بسبب العقيدة الدينية أو العنصر أو الجنس وتحتم التزام الحزب بهذه المبادئ النصوص الصريحة للدستور .

■ منع سيطرة المصالح الاقتصادية على الحزب : التمسد من ذلك أن يعتمد الحزب لممارسة نشاطه على التمويل الذاتى من أعضائه بمسئلة أساسية ، ودون أن يعتمد على تمويل من الدولة

١ - الزام الحزب بأن يحدد في نطقه الداخلى النظام المالى

٢ - النص على أن موارد الحزب تتكون من اشتراكات وتبرعات أعضائه

٣ - حظر حصول الحزب على أى تبرع أو ميزة أو منفعة من أجنبى أو من جهة أجنبية وحظر قبول الحزب أى تبرع أو ميزة أو منفعة من أى شخص اعتبارى ولو كان متمتعاً بالجنسية المصرية .

■ اموال الأحزاب : وحماية لأموال الحزب بصفتها أموالاً مرصودة للأهداف وللأغراض السياسية للحزب فقد نص المشروع على اعتبار هذه الاموال فى حكم الاموال العامة فى تطبيق أحكام قانون العقوبات كما اعتبرت القائمين على مستوى الحزب والعاملين فيه فى حكم الموظفين العموميين . ونص على حق الحزب السياسى فى إصدار صحيفة أو أكثر للتعبير عن آرائه .